[ 429 ] أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال احدر إقامتك حدرا. (7001) 2 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): الأذان جزم بافصاح الألف والهاء والاقامة حدر. أقول هذا الحديث رواه الشيخ، عن الكليني (1) ولم نجده في (الكافي) فكأنه نقله من غير من مؤلفاته. (7002) 3 - وعن جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن الحسن بن السري، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الأذان ترتيل والاقامة حدر. ورواه الشيخ باسناده، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن سنان (1)، والذي قبله باسناده عن محمد بن يعقوب 25 - باب سقوط الاذان والاقامة عمن أدرك الجماعة بعد التسليم قبل أن يتفرقوا لا بعده، وان كانا اثنين فصاعدا جاز أن يصلوا جماعة (7003) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن

---

= الباب 16 من هذه الابواب. 2 - لم نجده في الكافي، لاحظ الحديث 2 من الباب 15 من هذه الابواب. (1) التهذيب 2: 58 / 203. 3 - الكافي 3: 306 / 23. (1) التهذيب 2: 65 / 232، تقدم ما يدل على ذلك في الباب 15 من هذه الابواب. الباب 25 فيه 5 احاديث 1 - الكافي 3: 304 / 12. (*)